المبحث الثاني عشر

المبطل الثاني عشر: تقطيع الوثيقة

وهو أقوى في الدلالة على الرجوع، كما أفتى بذلك ابن الحاج، **ودليل ذلك:**

(٢٥٨) ما رواه مالك أنه بلغه: «أن رجلاً أتى عبد الله بن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن إني أسلفت رجلاً سلفاً، واشترطت عليه أفضل مما أسلفته، فقال عبد الله بن عمر: فذلك الربا، قال: فكيف تأمرني يا أبا عبد الرحمن؟ **فقال عبد الله:** السلف على ثلاثة وجوه. . . . قال: فكيف تأمرني يا أبا عبد الرحمن؟ فقال: أرى أن تشق الصحيفة»[١].

فجعل شق الصحيفة إبطالاً للحق[٢].

---

(١) الموطأ (٢/ ٦٨١) بلاغاً،

ومن طريق الإمام مالك أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/ ١٤٦، والبيهقي في سننه الكبرى ٥/ ٣٥١.

(٢) الوصايا والتنزيل ص٥٤٣.